

السيد

الخير المطبوع

قدمنا الكلام في فصول هذا الكتاب عن محمد ﷺ رئيساً ، ومحمد ﷺ صديقاً ، ومحمد ﷺ زوجاً ، محمد ﷺ أباً ، بعد الكلام على عبقريته في الدعوة ، وعبقريته في قيادة الجيوش ، وعبقريته في السياسة والإدارة البلاغة .

بقى جانب لا تتم بغيره الإحاطة بجوانب النفس الإنسانية في العلاقات بينها وبين سائر النفوس ، وهو جانب المعاملة التي تكون بين الرجل ومن هم دونه ممن يملك أمرهم ، ونريد بهم الخدم والعبيد ، وهي معاملة لها من الدلالة على الأخلاق. ما يندر أن تدل عليه معاملة أخرى ، لأنها تأتي من طبائع النفس وعقائدها ، ولا تأتي بأمر أمر أو بدعوة داع فالصداقة لها الحقوق المتكافئة بين الصديقين ، لا يستطيع أحدهما أن ينساها زمناً طويلاً إلا ذكره بها مذكّر من صديقه الحافظ لحقوقه، القادر على مقابلة الخصام بمثله ، ولو في داخل نفسه .

والرئاسة قد تعطي الرئيس حق السيطرة ، وتفرض على المرعوسين واجب الطاعة ، غير أنها قلّ أن تنطلق بغير دافع من خشية الغضب ، أو خشية الانتفاض يحسب له الرئيس كل الحساب أو بعض الحساب . والأب يعطف على بنيه فلا يعجب الناس لعطفه عليهم ، لما رُكّب في طباع جميع الأحياء من حب الأب لولده . وإن اختلف الآباء في صفات العطف ، وفي استحقاقهم لبر الأبناء .

وكذلك الزوج : يرفق بزوجته ، وليس له كل الاختيار في رفقه لما يكون بين الزوجين من مودة يعتز بها الضعيف ، ويستغني بها أحياناً عن القوة والرئاسة .

أما العبد المملوك فلا حامي له غير ما في نفس سيده من رحمة وخير ، وأنه لمن الرحمة والخير أن يتبع السيد أمر الدين مع عبيده وخدمة الذين لا ينصرهم عليه ناصر في هذه الدنيا . بل إنها لرحمة تؤثر ولو وقفت عند حدود الأوامر الإلهية ، فإذا تجاوزتها إلى طواعية في الخير لم يفرضها الدين ، ولم يفرضها العرف ، ولم يطلبها العبد لنفسه ، فتلك هي الرحمة في أصدق معانيها ، وهي أدل الدلالات على خالص الأخلاق .

ولقد علم القارئ من فصولنا السابقة أننا لم نكتب هذا الكتاب لشرح الأصول الإسلامية ، وتفصيل محاسن الدعوة المحمدية فذلك غرض لا تتسع له هذه الفصول . وليس لنا أن نتصدى له بعد من فصلوه وكرروا الكتابة فيه .

وإنما نقصد بهذه الفصول بيان الدوافع النفسية التي توحى إلى النبي ﷺ أعماله ومعاملاته ، ولا شك في مطابقة هذه الدوافع لكل أمر من أوامر الدين وكل نهى من نواهيه ، إلا أن الخير المطبوع شيء والخير المأمور شيء آخر ، والخير المطبوع هو الذي قصدنا بيانه بكل ما بيناه . ففي كتابتنا عن معاملة محمد ﷺ للعبيد والخدم : لا ننوي أن نفصل أحكام الإسلام ، وأوامر القرآن في هذه المعاملة ، وإنما ننوي أن نبين مزية محمد ﷺ على جميع السادة في هذا الموضوع ، وهي مزية لا تتوافر لمن يقتنعون بالتزام الأوامر والحدود ، ولا للذين يرتفعون إلى أرفع مرتبة تفرضها هذه الأوامر والحدود .

الإسلام والرق

على أن هذا لا يمنعا أن نوجز الإشارة بداية إلى مزية الإسلام بين الأديان الأخرى في مسألة الرق ، والاستعباد ، لأن أناساً يخلطون بين اعتراف الإسلام بنوع من الرق ، وبين اعتباره مسئولاً عن وجوده في الزمن القديم ، ويردون شيئاً من ذلك إلى عمل النبي ﷺ فمن الواجب أن نذكر أولاً ، أن ديناً من الأديان الأخرى لم يأمر بإلغاء الرق

في شكل من أشكاله سواء رق الحروب أو رق بيع وشراء العبيد ، وأن أناساً من أقطاب المسيحية كالقديس أغسطين أجازوه واعتبروه جزاءً عادلاً للخطايا التي يرتكبها العبيد ، وجاء بعض أبحار الكنيسة فحرّموا على العبيد شرف الخدمة فيها بالوعظ والهداية ، تنزيهاً لها أن يُدنّسها لؤم العنصر الذي وصفوا به الرقيق .

ويجب أن نذكر بعد هذا أن النظام الاقتصادي القديم في أساسه كان مرتبطاً بالاسترقاق أشد الارتباط ، فكان إلغاؤه دفعة واحدة أقرب شيء إلى المستحيلات ، ولم يكن أنفع في علاجه من التدرّج خطوة بخطوة والابتداء بتصعيبه وصد الناس عنه وهو ما شرعه الإسلام . فالإسلام قد بدأ بتحريم كل رق غير رق الأسرى في الحروب ، ثم حسنّ عنقهم وسماه عفواً يشكر فاعله عليه : ﴿ فَإِمَّا مَنًّا (الإطلاق بغير مقابل) بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً ﴾ [محمد: ٤] ثم أجاز للأسير أن يشتري نفسه ، وأوجب حرّيته في حالات كثيرة يرجع معظمها إلى إرادته هو . إذا استطاع .

والحق الذي لا شك فيه أن تشريع الإسلام هذا كان أجمل تشريع لقيه العبيد من دين أو شريعة ، وأنه إذا كان هناك تمهيد لإلغاء الرق تماماً فذلك هو تمهيد الإسلام دون غيره ، وهو أقصى ما كان مستطاعاً في نظام العالم القديم : نظام كان عدد العبيد فيه يقارب عدد الأحرار ، كما جاء في بعض الإحصاءات المروية عن الحضارتين الرومانية واليونانية .

وقد نظّر في مسألة الرق عقلٌ من أكبر العقول التي نبغت في أمة اليونان بل الأمم كافة ، ونعني به أرسطو ، فأقرّه وأوجبه لأنه جعله سنّة من سنن الفطرة ، وقيداً لا فكاك منه لطائفة من الناس ، خلقت عاجزة عن ولاية أمرها ، فلا غنى لها عن سيد ولا ملجأ لها من مسئول .

معاملة محمد ﷺ عبيده

ولو وقف النبي ﷺ عند هذا الحد في معاملة العبيد لأحسن وأجمل وامتاز بأمر دينه على كل محسن إلى العبيد في زمانه .

إلا أننا نقرر الواقع ولا نتعداه حين نقول : إن كثيراً من الأبناء لا يتمنون عند آبائهم خيراً من المعاملة التي فاز بها خدم محمد ﷺ وعبيده ، ومنّ من الآباء يحسن إلى أبنائه خيراً من إحسان محمد ﷺ لزيد بن حارثة ولابنه أسامة ؟

فقد أعتق زيداً ورآه مستحقاً للزواج من أقرب قريباته إليه ، وهي التي رآها بعد ذلك النبي ﷺ مستحقة لزواجه بها ، ومكانتها لديه . فلم يعطه الحرية وكفى ، ولم يعطه المساواة في العيش وكفى ، بل رفعه إلى المنزلة الاجتماعية التي يرتفع إليها السادة ، وثم حفظ هذا البر الأبوي لابنه أسامة ، فولاه جيش الشام وهو دون العشرين ، وفي الجيش جماعة من أكابر الصحابة . فلو كان للنبي ﷺ ولد في سنّه لما رعاه أحسن من هذه الرعاية . ولا ميزة أشرف من هذا التمييز .

نعم لم نتجاوز الواقع ولا بالغنا في الوصف حين قلنا : إن الابن لا يتمنى خيراً من المعاملة محمد ﷺ لعبده ، فقد عرف زيداً فعلاً أن محمداً ﷺ خير من أب ، وخير من أسرة كاملة يرجع إليها وترجع إليه فبقي معه إثارة لبركة النبوة ، فإن محمداً ﷺ لم يكن قد أرسل بالدعوة يوم اختاره زيد وفضّله على جميع أهله ، وإنما بقي معه لأنه الإنسان الذي يعرف حتى العبد الرقيق أن علاقة الإنسانية عنده أوثق من علاقة الأبوة عند آخرين .

إن حب الوالد لوليدته وراثته ألوف الألوف من الأجيال ، بل وراثته الحياة في جميع الأحياء ، فإذا وصل البر بالضعفاء درجة الحب الأبوي من القوة ، فقد وصل القمة العليا التي لا مجال بعدها لصاعد .

لقد خيّرت شريعة الإسلام والمحسنين بين المنّ (إعتاق الأسرى دون مقابل) ، وبين الفداء بالمال أو المبادلة ، فأيهما اختار المالك فهو إحسان .

أما محمد ﷺ فقد اختار المَنَّ وزاد عليه . فأعتق كل أسير صار في ملكه ، وزاد على العتق تلك الرحمة الأبوية التي شملت كل منتسب إليه ، ولم يستبح في غضبه ما يستبيحه المعلم والوالد من ضرب وتعزيز ، وربما كانت كلماته للخادم المخالف أقرب إلى الملاطفة منها إلى العقاب ، ومن ذلك : قصة الوصيفة التي أرسلها فأبطأت في الطريق ، فما زاد على أن قال لها حين عادت : لولا خوف القصاص لأوجعتك بهذا السواك " (١)

ضَرَبُ سِوَاكِ لابن عزيز ليس بالشيء الكثير . ولكن محمداً ﷺ يخشى القصاص إذا استباحه في معاملة وصيفة تهمل أمره ، وهو الذي لا يُهمل له أمر عند سادة الشرفاء . وروى أنس أن النبي ﷺ أرسله في حاجة فانحرف إلى صبيان يلعبون في السوق : " وإذا رسول الله ﷺ قد قبض ثيابي من ورائي ، فنظرت إليه ﷺ وهو يضحك ، فقال : يا أنيس ! اذهب حيث أمرتك " (٢)

كلمة أمر لا يقولها لخدمته إلا وقد ناداه مدلاً " أنيس " وقابله ضاحكاً ، كأنه يعتب على صديق ، وقد يُلام الصديق بأشد من هذا اللوم .

وكانت رحمته بعبيد غيره كرحمته بعبيده ، فكان يجاملهم ، ويصلح شئونهم ويعوّضهم عما خسروه ويقبل منهم الهدية ويكافئ عليها ، ويلبي دعوتهم إذا دعوه إلى

(1) نص الحديث " لولا مخافة القصاص لأوجعتك بهذا السوط "

[أخرجه ابن سعد وصححه الهيثمي]

(2) نص الحديث " قَالَ أَنَسٌ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَذْهَبُ وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمُرَّ عَلَى صَبْيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَابِضٌ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي فَتَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ يَا أَنَيْسُ أَذْهَبَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ قُلْتُ نَعَمْ أَنَا أَذْهَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَنَسُ وَاللَّهِ لَقَدْ خَدَمْتُهُ سَبْعَ سِنِينَ أَوْ تِسْعَ سِنِينَ مَا عَلِمْتُ قَالَ لَشَيْءٍ صَنَعْتُ لِمَ فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا وَلَا لَشَيْءٍ تَرَكْتُ هَلَّا فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا " [رواه أبو داود وحسنه الألباني]

طعام ، ويوصي بهم قائلاً : " هم إخوانكم وخولكم (اسم يطلق على العبيد) جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل ، ويلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم ، فإن كلفتموهم فأعينوهم " (١) " واتقوا الله في الضعيفين : النساء والرقيق " (٢)

البر بالخدمة

وربما كان البر بالخدمة في هذا المقام أكرم وأنفى للهوان من البر بالخدم ، فالبر بالخدام عطف عليه أما البر بالخدمة فارتفاع بالخدام إلى مقام السادة ، حيث لا يتكبر السادة من خدمة أنفسهم بأيديهم ، وذلك هو البر بالخدمة كما قصدناه ، وذلك هو عادة النبي ﷺ التي جرى عليها في بيته وبين أهله وخدمه .

فقد كان يحلب شاته ويصلح نعله ويخدم نفسه (٣) ويعلف البعير (٤) فإذا رأى الخدم لهم عملاً في البيت يماثل عمل سيدهم ومالك أمرهم ، فتلك هي المساواة التي تمسح ضرر الخدمة وتصلح شأنها ، ولا تقتصر على العطف والرحمة .

- (1) نص الحديث : عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ : " لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَبِذَةِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنِّي سَابَيْتُ رَجُلًا فَعَبَّرْتُهُ بِأَمِهِ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : يَا أَبَا ذَرٍّ ، أَعَبَّرْتَهُ بِأَمِهِ ، إِنَّكَ أَمَرُوْهُ فَبِكَ جَاهِلِيَّةٌ ، إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيَلْبَسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ [متفق عليه]
- (2) نص الحديث : " اتقوا الله في الضعيفين : المملوك و المرأة " [ضعفه الألباني]
- (3) عن عمرة عن عائشة أَنَّهَا سُئِلَتْ مَا كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ ؟ قَالَتْ : مَا كَانَ إِلَّا بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ كَانَ يَفْلِي ثَوْبَهُ وَيَحْلُبُ شَاتَهُ وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ [صحيح ابن حبان] وعن عروة قال : قُلْتُ = لعائشة : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَيُّ شَيْءٍ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ عِنْدَكَ ؟ قَالَتْ : مَا يَفْعَلُ أَحَدُكُمْ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ يَخْصِفُ نَعْلَهُ وَيَخِيطُ ثَوْبَهُ وَيَرْقُحُ ذُلُوه [صحيح ابن حبان] .
- (4) قال ابن السككي : حديث أبي سعيد " كان ﷺ يعلف الناضح (البعير) ، ويعقل البعير ويقم البيت " الحديث لم أجد له إسناداً .

ولم يقبل ﷺ خدمة من خادم يستكبر الأحرار أن يقضوها له شاكرين . فما كان في رجال المسلمين كابر ابن كابر إلا كان يتمنى أن يؤدي لنبيه تلك الخدمة التي تطوعت بها نفوس مواليه وأتباعه ، وهذا نوع آخر من أنواع البر بالخدمة ، والتسوية فيها بين مقام الخادم ومقام التابع المحب فكان عمل الخادم عنده عمل التلميذ الذي يجلس إلى قلمي أستاذه ، حبا لا خضوعاً وتوقيراً لا مذلة ، وأدباً ، وأدباً يفرضه على نفسه ليس بضريبة مكتوبة يفرضها عليه العرف والتأديب .

وعلى هذا كان النبي ﷺ يكره أن تقبل يداه مخافة أن تجري العادة بهذا بين الناس ، فَنَحْمَلُ بينهم على مَحْمَلِ الذلة والخضوع . قال أبو هريرة : " دخلت السوق مع النبي ﷺ فاشترى سراويل ، وقال للوزان : زن وأرجح ، فوثب الوزان إلى يد رسول الله ﷺ يقبلها ، فجذب يده وقال : هذا تفعله الأعاجم بملوكها ، وليست بملك ، إنما أنا رجل منكم ، ثم أخذ السراويل فذهبت لأحمله فقال: صاحب الشيء أحق بشيئه أن يحمله" (1)

(1) نص الحديث : " عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ يَوْمًا السُّوقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَلَسَ إِلَى الْبَزَازِينَ ، فَاشْتَرَى سَرَاوِيلًا بِأَرْبَعَةِ دَرَاهِمَ ، وَكَانَ لِأَهْلِ السُّوقِ وَزَانٌ يَرُنُّ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَتَرُنُّ وَأَرْجِحُ فَقَالَ الْوَزَانُ : إِنَّ هَذِهِ لَكَلِمَةٌ مَا سَمِعْتُهَا مِنْ أَحَدٍ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : كَفَى بِكَ مِنَ الرَّهَقِ وَالْجَفَاءِ فِي دِينِكَ أَنْ لَا تَعْرِفَ نَبِيَّكَ ، فَطَرَحَ الْمِيزَانَ ، وَوَثَبَ إِلَى يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرِيدُ أَنْ يَقْبَلَهَا ، فَحَذَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنْهُ ، وَقَالَ : مَا هَذَا ؟ إِنَّمَا يَفْعَلُ هَذَا الْأَعَاجِمُ بِمُلُوكِهَا ، لَسْتُ بِمَلِكٍ ، إِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ مِنْكُمْ فَوَزَنَ وَأَرْجَحَ ، وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّرَاوِيلَ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَذَهَبَتْ لِأَحْمَلَهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : صَاحِبُ الشَّيْءِ أَحَقُّ بِشَيْئِهِ أَنْ يَحْمِلَهُ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَعِيفًا يَعْجُزُ عَنْهُ ، فُجِعِيئُهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّكَ تَلْبَسُ السَّرَاوِيلَ ، قَالَ : أَجَلُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ، وَبِاللَّيْلِ وَالتَّهَارِ ، فَإِنِّي أُمِرْتُ بِالسَّتْرِ فَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا أَسْتُرُ مِنْهُ . [رواه الطبراني قال الشوكاني والسخاوي إسناده ضعيف جدا ، أما ابن الجوزي فقال هذا الحديث لا يصح] . ولقد ورد في الصحيح تقبيل الصحابة ليد النبي ﷺ فعن زَارِعٍ وَكَانَ فِي وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ قَالَ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَجَعَلْنَا نَتَبَادَرُ مِنْ رَوَاحِلِنَا فَتُقَبَّلُ يَدَ النَّبِيِّ ﷺ " [رواه أبو داود والبيهقي وحسنه الألباني] =

ولقد يصح أن يُقال أن نصيب النبي ﷺ من خدمة نفسه كانت أعظم من نصيب خَدَمِهِ، وأن اعتمادهم عليه كان أكبر من اعتماده عليهم ، وأنه جعل الخدمة على سنَّته نوعاً من توزيع الأعمال ، أو نوعاً من تعاون أبناء البيت الواحد فيما يستطيعه كل منهم من تدبيره وقضاء شئونه : " إنما أنا عبدٌ أكلُ كما يأكلُ العبدُ وأجلسُ كما يجلسُ العبدُ . " [رواه ابن سعد ، وضعفه الحافظ العراقي وغيره] هذه كلمة السيد بإمامته ، السيد بنسبه ، السيد بسلطانه ، السيد بالتفاف القلوب حوله ، السيد بسيادته على سره وعلائيته ورأيه وهواه . ولو عمَّت هذه السيادة لبطل الاستعباد ، وأصبح تفاوت الدرجات كتفاوت الأعمار شيئاً لا عيب فيه على صغير ولا تكبر فيه لكبير ، إنما هو تقسيم أعمال ، وتعاون بين أخوان ، وإن لم يكن تعاوناً بين أمثال .

= أما حكم تقبيل اليد فقال ابن باز : " وكان أصحاب النبي ﷺ إذا لقوه ﷺ يصافحونه ولا يقبلون يده ، وربما قبل يده بعض الصحابة بعض الأحيان ، ولكنها أحوال قليلة ، والمشهور عنهم رضي الله عنهم المصافحة ، وهذا هو الأكثر ، وتقبيل يده أو قدمه إنما هو شيء قليل جاء في بعض الأحاديث لأسباب فعله بعض الصحابة عند قدومه من السفر . [موقع مكتبة المسجد النبوي الشريف] .